

فقه العبادات - شافعي

4 - أن يدوم سفره من أول الصلاة إلى آخرها فلو وصل قبل أن يفرغ من الصلاة لزمه الإتمام ولو كان ناويا القصر ويتم دون تجديد النية صورة ذلك أن يكون أحرم على سفينة في السفر ثم اتصلت السفينة بموضع الإقامة أو نوى الإقامة لزمه الإتمام